

## وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ١٢٨٥ لسنة ٢٠١٧

### وزير البترول والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٦ فى شأن الهيئة المصرية العامة للبترول ؛  
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛  
وعلى كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى بشأن الموافقة  
على إنشاء خط البوتاجاز أسيوط / سوهاج قطر ١٠" ويطول حوالى ١٢٧ كم  
بمحافظة أسيوط وسوهاج وكذا إنشاء عدد (٩) حجرات بلوف لخط البوتاجاز ؛  
وعلى موافقة كل من محافظتى أسيوط وسوهاج على إنشاء خط البوتاجاز  
أسيوط / سوهاج قطر ١٠" ؛  
وعلى موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة على إنشاء خط البوتاجاز  
أسيوط / سوهاج قطر ١٠" ؛  
وكذا على تجديد موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة على إنشاء خط البوتاجاز  
أسيوط / سوهاج قطر ١٠" ؛  
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس الرئيس التنفيذى للهيئة المصرية العامة للبترول  
والسيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون البترول والسيد الدكتور وكيل الوزارة  
لشئون القانونية ؛

وعلى قرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ٥٠٢ لسنة ٢٠١٦ الصادر بتاريخ ٢٨/٢/٢٠١٦ بشأن الاستيلاء المؤقت لمدة عام على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع خط البوتاجاز أسيوط / سوهاج قطر ١٠ بوصات ؛

### قرار:

**مادة أولى -** تجديد قرار الاستيلاء المؤقت رقم ٥٠٢ لسنة ٢٠١٦ لمدة عام آخر اعتباراً من تاريخ انتهائه أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع إنشاء خط البوتاجاز أسيوط / سوهاج قطر ١٠ بوصات والذي يبدأ مساره من حجرة البلوف رقم (١) الجديدة على خط بوتاجاز رأس غارب / أسيوط بمحافظة أسيوط حتى مستودعات شركة بتروجاس بالأحايوة شرق بمحافظة سوهاج بطول ١٢٧ كم ويعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض وعمق ١,٥ متر عن سطح الأرض وذلك طبقاً للمسار الموضح بالمذكرة الإيضاحية .

**مادة ثانية -** ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء الموضحة بالمادة الأولى .

**مادة ثالثة -** ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ١١/٧/٢٠١٧

وزير البترول والثروة المعدنية

مهندس / طارق الملا

## الهيئة المصرية العامة للبترول

### مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ١٢٨٥ لسنة ٢٠١٧

بخصوص تجديد قرار الاستيلاء المؤقت رقم ٥٠٢ لسنة ٢٠١٦

على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع إنشاء خط البوتاجاز أسيوط / سوهاج

قطر ١٠" بطول ١٢٧ كم

بالإشارة إلى قرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٨ بخصوص الاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ خط البوتاجاز أسيوط / سوهاج قطر ١٠" بطول ١٢٧ كم وعرض ٢٠م وعمق ١,٥م عن سطح الأرض ، والذي يبدأ من حجرة البلوف رقم (١) الجديدة والتي تمت إقامتها على خط بوتاجاز رأس غارب / أسيوط قطر ١٢" / ١٠" بمدينة أسيوط الجديدة وينتهى فى مستودعات شركة بتروجاس بالأحايوة شرق بمحافظة سوهاج ، والمنشور فى العدد رقم (٧٩) من جريدة الوقائع المصرية بتاريخ ٢٠١٦/٤/٤ وتم العمل به فى اليوم التالى لتاريخ نشره (مرفق صورة) .

ونظراً لاستمرار العمل فى تنفيذ المشروع المشار إليه عاليه وظهور اعتراضات من بعض الأهالى المار مسار الخط بأراضيهم وذلك بحجة انتهاء العمل بقرار الاستيلاء الخاص بهذا الخط فى ٢٠١٧/٢/٢٧

وحيث إنه لم يتم الانتهاء من تنفيذ الخط حتى تاريخه نظراً للظروف الأمنية فى المرحلة السابقة وكثرة اعتراضات الأهالى التى أدت إلى وقف أعمال التنفيذ أكثر من مرة وعلى فترات زمنية طويلة مما أدى إلى عدم التزام الشركة المنفذة (بتروجت) بالبرنامج الزمنى المعد لتنفيذ المشروع المشار إليه بعاليه ، بالإضافة إلى أنه جارى فحص وعمل الاختبارات اللازمة لباقي المواسير التى لم يتم لحامها وإنزالها حتى الآن (حوالى ١٩ كم مواسير) والتى تم توريدها من الشركة السعودية لأنابيب الصلب مما أدى لتأخير البرنامج الزمنى الخاص بتنفيذ الخط المشار إليه عاليه ؛

وحيث إنه قد تم الحصول سابقاً على موافقة كل من السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى ، وكذا السادة محافظى أسيوط وسوهاج ، وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ، وهيئة عمليات القوات المسلحة (تم تجديد موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة اعتباراً من تاريخ ٢٠١٧/٢/٢٢ حتى تاريخ ٢٠١٩/٢/٢١) ؛

علمًا بأن تنفيذ الخط المشار إليه عاليه تطلب إنشاء عدد (١٠) حجرات بلوف جديدة على طول مسار الخط منها عدد (٨) حجرات بأبعاد (٨م × ١٢م) وارتفاع ٤م ، وعدد حجرة واحدة بأبعاد (٢٠م × ٢٠م) وارتفاع ٤م ، وعدد حجرة واحدة بأبعاد (٢٠م × ٢٥م) وارتفاع ٤م ؛

وحيث إنه يلزم لاستكمال تنفيذ المشروع المشار إليه عاليه ضرورة تجديد قرار الاستيلاء المؤقت رقم ٥٠٢ لسنة ٢٠١٦ لمدة عام آخر أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب وذلك على الأراضى اللازمة لتنفيذ مسار هذا الخط ؛

ونظراً لصفة الاستعجال لاستكمال إنشاء الخط المنوه عنه والذي لا يحتمل التأخير حيث إن المشروع من المشروعات الهامة والعاجلة التى تخدم الاقتصاد القومى وتمد محافظات وجه قبلى بالبوتاجاز اللازم لمواجهة الاحتياجات المتزايدة منه خلال فصل الشتاء ؛ وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لحكم المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته وإعمالاً لحكم المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتى تجيز للوزير المختص إصدار قرار الاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال ؛

ونظراً لأن المشروع من المشروعات الطويلة التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضى التى يمر بها مسار الخط قبل تجديد القرار ؛

### لذلك :

يقتضى الأمر تجديد قرار الاستيلاء المؤقت رقم ٥٠٢ لسنة ٢٠١٦ لمدة عام آخر أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب وذلك على الأراضى التى يمر بها مسار مشروع إنشاء خط البوتاجاز أسيوط / سوهاج قطر ١٠" بطول ١٢٧ كم باعتباره إجراءً وقتياً يمكن شركة أنابيب البترول «الجهة المالكة للمخط» ، وكذا الجهة القائمة بالتنفيذ من وضع الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه عاليه تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، كما ستقوم شركة أنابيب البترول بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن طبقاً وأحكام القانون ، مع اعتبار أن ذلك مرتبط بالتنفيذ وإعادة الأراضى المار بها مسار ذلك الجزء فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .

والأمر معروض على سيادتكم للتكرم بالنظر فى تجديد قرار الاستيلاء المؤقت

رقم ٥٠٢ لسنة ٢٠١٦

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

تحريراً فى ٢٠١٧/٧/٣

الرئيس التنفيذى

مهندس / عابد عزالرجال